

قرار رقم (٥٢٧) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٦ / ٦ / ٢٠١٧

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الإطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة علي التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ وتعديلاته بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين .

وعلى قرار السيد رئيس الهيئة رقم ٣٢٦ بتاريخ ٢٠١٦/٤/٤ بتحديد اختصاصات السيد المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١٧/٥/٣١ .

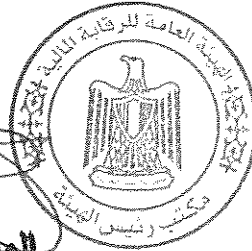
" قرار "

مادة أولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيدة / عبلة على عبدالله البربرى المقيدة بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٢٦٤٨) من وسيط تأمين بشركة قناة السويس لتأمينات الحياة الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/٥/٢١ وحتى ٢٠١٩/١٢/٢٧ .

مادة ثانية : تلتزم الوسيطة المذكورة بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع ، وتتحمل مسئوليتها عن الاخطاء التى تحدث بالمخالفة لأحكامهما خلال الفترة من ٢٠١٧/٥/١٠ (تاريخ إستقالتها من الشركة) وحتى ٢٠١٧/٥/٢١ (تاريخ بداية التأمين بموجب وثيقة تأمين المسئولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة بها) .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب
رئيس الهيئة
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦